

إحكام الأحكام

السؤال عما يلبس فأجبت بما لا يلبس لأنه المحصور .

فيه مسائل : الأولى : أنه وقع السؤال عما يلبس المحرم فأجيب بما لا يلبس لأن ما لا يلبس محصور و ما يلبس غير محصور إذ الإباحة هي الأصل و فيه تنبيه على أنه كان ينبغي وضع السؤال عما لا يلبس و فيه دليل على أن المعتبر في الجواب ما يحصل منه المقصود كيف كان و لو بتغيير أو زيادة و لا تشترط المطابقة